

الرسائل العشر

[256] هذه صورته لا يجوز ان يجمع على باطل. ولا خلاف من جميع الامامية في ذلك الا من لا يعتد بخلافه اما لخروجه من جملة العلماء (7) لشذوذه وندوره أو لقلة معرفته باخبار الطائفة وان كان معدودا من العلماء المتكلمين والمفسرين. واما لم يعتد بخلافهم لانا قد علمنا انهم مميزون (8) من (9) قوله حجة... عنه فلذلك لم يعتد (10) بقوله. (11). وايضا فالعقل يقضى... والامتناع من كل ما لا يؤمن من الاقدام عليه من الضرر وقد... من اقدام (12) على شرب الفقاع لا نأمن ان يكون ما روى في تحريمه صحيحا أو... صحيح فيكون مقدما على ما لا يأمن فيه من استحقاق الذم والعقاب وما هذه صفته (13) (يجب تجنبه). واما ما روى من الاخبار في ذلك فانا اذكر طرفا مما روته العامة ثم اعقب ذلك بما روته الخاصة ان شاء الله تعالى. فمن ذلك ما رواه أبو عبيد القاسم بن سلام (14) في كتاب الاشرية قال حدثنا أبو الاسود عن أبي (15) لهيعة عن دراج أبي السمع. رواه ايضا الساجي (16) قال حدثنا سليمان بن داود قال اخبرنا وهب (17) قال اخبرني عمرو بن الحارث ان دراجا ابا السمع حدثه. واجتمعا على ان دراجا قال ان عمرو بن الحكم حدثنا عن ام حبيبة زوج النبي صلى الله عليه وآله ان أناسا من اهل اليمن قدموا على رسول الله صلى الله عليه وآله يعلمهم (18) الصلوة والسنن والفرائض فقالوا يا رسول الله ان لنا شرابا خفيفا (19) من القمح والشعير فقال صلى الله عليه وآله: " الغبيراء " قالوا: نعم قال صلى الله عليه وآله: لا تطعموها. قال الساجي في حديثه: قال صلى الله عليه وآله ذلك ثلاثا. وقال أبو عبيد القاسم بن سلام: ثم لما كان بعد ذلك بيومين ذكر وهاله _____ (7) - أو لشذوذه ن. (8) - يمرون ن. (9) - ممن ط. (10) - لم نعتد ن. (11) - كذا في الاصل. (12) - اقدم ط. (13) - حقيقته ن. (14) - نجية ن. (15) - ابن ن. (16) - صاحب كتاب اختلاف الفقهاء. كذا في الانتصار للسيد المرتضى ره. (17) - ابن وهب ن أبي وهب ن. (18) - ليعلمهم ن. (19) - نعلمه ن. _____